

محضر

اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لمساهمي إنفستكوروب القابضة ش.م.ب.
المنعقد في الساعة 11:00 من صباح يوم الثلاثاء
الموافق 24 نوفمبر 2020 في بناية إنفستكوروب
بالمملكة الدبلوماسية، مملكة البحرين

بناءً على الدعوة الصادرة عن رئيس مجلس إدارة إنفستكوروب القابضة ش.م.ب. ("الشركة") إلى السادة المساهمين المنشورة في جرائد الأيام وأخبار الخليج وجلف ديلي نيوز في يوم الاثنين الموافق 2 نوفمبر 2020م، انعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية ("الجمعية العامة غير العادية" أو "الإجتماع") في مبنى إنفستكوروب في تمام الساعة 11:00 من صباح يوم الثلاثاء الموافق 24 نوفمبر 2020م.

في ضوء تفشي جائحة كوفيد-19 على مستوى العالم والتزاماً بالإرشادات الاحترازية التي حددتها حكومة مملكة البحرين لاحتواء تفشي المرض، وجهود إنفستكوروب للحد من انتشار الفيروس واعتبار سلامة الأفراد من أولوياتها، تقرر عقد الجمعية العامة غير العادية لإنفستكوروب إلكترونياً.

ترأس الجمعية العامة غير العادية رئيس مجلس الإدارة، الدكتور يوسف حمد الإبراهيم، كما حضره كل من نائب رئيس مجلس الإدارة، السيد خالد راشد الزباني، رئيس مجلس الإدارة التنفيذي، معالي السيد محمد بن محفوظ بن سعد العارضي، والمدير المالي للشركة، والمدققون الخارجيون والمستشار القانوني ومسجلو الأسهم وأعضاء مجلس الإدارة الآخرون المدرجة أسماؤهم في الملحق (أ) بالإضافة إلى ممثلين عن وزارة الصناعة والتجارة والسياحة ومصرف البحرين المركزي وبورصة البحرين.

وقد اكتمل النصاب القانوني للاجتماع بحضور ما يعادل 85.27% من رأسمال الشركة. والتي حضرها 52.86% شخصياً و32.41% حضروا الاجتماع إلكترونياً.

تم استعراض ومناقشة البنود الواردة في جدول الأعمال المطروحة من قبل الجمعية العامة غير العادية واتخذت القرارات التالية بشأنها:

1 - الموافقة على إصدار عدد قد يصل الى 4,000 (أربعة آلاف) سهماً ممتازاً من الفئة "هـ" بقيمة إسمية لكل سهم مقدارها 125,000 (مائة وخمسة وعشرون ألف) دولار أمريكي من خلال شريحة واحدة أو أكثر وذلك بموجب الأحكام والشروط (بما في ذلك حقوق التصويت وحقوق توزيع الأرباح والحقوق الأخرى) التي يتم تقريرها من قبل مجلس إدارة الشركة و شريطة الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية الأخرى. يتم استخدام العائد من إصدار الأسهم الممتازة من الفئة "هـ" لأغراض الشركة العامة والتي قد تشمل بناء على قرار الشركة وبعد أخذ عائدات الطرح في الاعتبار، إسترداد كل أو بعض من الأسهم الممتازة الموجودة وغير التراكمية وغير المشاركة والمسجلة تحت الفئة "ب" شريحة 1 و2 و3 والتي تم إصدارها

في الفترة من بين شهر يونيو الى شهر أغسطس 2009 والتي يوجد منها حالياً أسهما قائمة بقيمة إسمية مقدارها 123,239,000 دولار أمريكي تقريباً.

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على إصدار عدد قد يصل إلى 4,000 (أربعة آلاف) سهماً ممتازاً من الفئة "هـ" بقيمة إسمية لكل سهم مقدارها 125,000 (مائة وخمسة وعشرون ألف) دولار أمريكي من خلال شريحة واحدة أو أكثر، وذلك بموجب الأحكام و الشروط التي يتم تقريرها من قبل مجلس إدارة الشركة و شريطة الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية الأخرى.

2- تفويض مجلس الإدارة لاسترداد ، إذا قرروا، ما يصل إلى 123,239 سهماً ممتازاً من الفئة "ب" يحمل كل منها قيمة إسمية مقدارها 1,000 دولار أمريكي وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في الملحق (ب) من النظام الأساسي للشركة و قانون الشركات التجارية وإزالة الملحق (ب) من النظام الأساسي للشركة بمجرد استرداد جميع الأسهم الممتازة من الفئة "ب".

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تفويض مجلس الإدارة لاسترداد، إذا قرروا، ما يصل إلى 123,239 سهماً ممتازاً من الفئة "ب" يحمل كل منها قيمة إسمية مقدارها 1,000 دولار أمريكي وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في الملحق (ب) من النظام الأساسي للشركة و قانون الشركات التجارية وإزالة الملحق (ب) من النظام الأساسي للشركة بمجرد استرداد جميع الأسهم الممتازة من الفئة "ب".

3- الموافقة على زيادة رأسمال الشركة الصادر والمدفوع من 323,239,000 دولار أمريكي (ثلاثمائة وثلاثة وعشرون مليون ومئتان وتسعة وثلاثون ألف دولار أمريكي) إلى مبلغ قد يصل إلى 823,239,000 دولار أمريكي (ثمانمائة وثلاثة وعشرون مليون ومائتين وتسعة وثلاثون ألف دولار أمريكي) ، شريطة الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية الأخرى. سيعتمد المبلغ الدقيق لرأس المال الصادر والمدفوع على عدد الأسهم الممتازة من الفئة "هـ" التي سيتم إصدارها وعدد الأسهم الممتازة من الفئة "ب" المستردة.

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على زيادة رأس مال الشركة الصادر والمدفوع من 323,239,000 دولار أمريكي (ثلاثمائة وثلاثة وعشرون مليون ومئتان وتسعة وثلاثون ألف دولار أمريكي) إلى مبلغ قد يصل إلى 823,239,000 دولار أمريكي (ثمانمائة وثلاثة وعشرون مليون ومائتين وتسعة وثلاثون ألف دولار أمريكي) ، شريطة الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية الأخرى.

4- تفويض مجلس إدارة الشركة بكل حقوق وصلاحيات المساهمين بموجب المادة 5(ب) من عقد التأسيس والمادة 6(ب) من النظام الأساسي للشركة لتحديد كافة الحقوق والأحكام والشروط بما في ذلك حقوق التصويت والحقوق في أرباح الأسهم وغيرها من الحقوق الخاصة بالأسهم الممتازة من الفئة "هـ" المذكورة، المقرر إصدارها وفقاً لأحكام المادة 5(ب) من عقد التأسيس والمادة 6(ب) من النظام الأساسي للشركة، شريطة الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية الأخرى.

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تفويض مجلس إدارة الشركة بكل حقوق وصلاحيات المساهمين بموجب المادة 5(ب) من عقد التأسيس والمادة 6(ب) من النظام الأساسي للشركة لتحديد كافة الحقوق والأحكام والشروط من الفئة "هـ"

المذكورة أعلاه والتي سيتم إصدارها وفقاً لأحكام المادة 5(ب) من عقد التأسيس والمادة 6(ب) من النظام الأساسي للشركة، شريطة الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية الأخرى.

5- الموافقة على تعديل المادة 5(ب) من عقد التأسيس والمادة 6(ب) من النظام الأساسي للشركة بما يعكس (i) الزيادة المذكورة أعلاه في رأسمال الشركة الصادر والمدفوع عن طريق إصدار عدد قد يصل إلى 4,000 (أربعة آلاف) سهماً ممتازاً من الفئة "هـ" بقيمة إسمية لكل سهم مقدارها 125,000 (مائة وخمسة وعشرون ألف) دولار أمريكي وذلك بموجب الأحكام والشروط التي يتم تقريرها والموافقة عليها من قبل مجلس إدارة الشركة و (ii) الاسترداد المذكور أعلاه لما يصل إلى 123,239 سهماً ممتازاً من الفئة "ب" بقيمة إسمية مقدارها 1,000 دولار أمريكي، شريطة ما يلي: (أ) أن لا يتجاوز مجموع القيمة (القيم) الإسمية لكافة الأسهم العادية الصادرة عن 1,000,000,000 دولار أمريكي (بليون دولار أمريكي)، و(ب) أن لا يتجاوز مجموع القيمة (القيم) الإسمية لكافة الأسهم الصادرة الأخرى عن 1,000,000,000 (بليون دولار أمريكي) و(ج) أن لا يتجاوز مجموع القيمة (القيم) الإسمية لكافة الأسهم الصادرة من رأس المال المصرح به، و(د) وفي كل حالة من الحالات المذكورة يتم إصدار الأسهم الإضافية المذكورة وفقاً لقوانين وقواعد وأنظمة مصرف البحرين المركزي ووفقاً لقانون الشركات التجارية رقم 21 لسنة 2001 المعدل وعقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي.

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تعديل المادة 5(ب) من عقد التأسيس والمادة 6(ب) من النظام الأساسي للشركة بما يعكس (i) الزيادة المذكورة أعلاه في رأسمال الشركة الصادر والمدفوع عن طريق إصدار عدد قد يصل إلى 4,000 (أربعة آلاف) سهماً ممتازاً من الفئة "هـ" بقيمة إسمية لكل سهم مقدارها 125,000 (مائة وخمسة وعشرون ألف) دولار أمريكي وذلك بموجب الأحكام والشروط التي يتم تقريرها والموافقة عليها من قبل مجلس إدارة الشركة و (ii) الاسترداد المذكور أعلاه لما يصل إلى 123,239 سهماً ممتازاً من الفئة "ب" ، شريطة ما يلي: (أ) أن لا يتجاوز مجموع القيمة (القيم) الإسمية لكافة الأسهم العادية الصادرة عن 1,000,000,000 دولار أمريكي (بليون دولار أمريكي)، و(ب) أن لا يتجاوز مجموع القيمة (القيم) الإسمية لكافة الأسهم الصادرة الأخرى عن 1,000,000,000 (بليون دولار أمريكي) و(ج) أن لا يتجاوز مجموع القيمة (القيم) الإسمية لكافة الأسهم الصادرة من رأس المال المصرح به، و(د) وفي كل حالة من الحالات المذكورة يتم إصدار الأسهم الإضافية المذكورة وفقاً لقوانين وقواعد وأنظمة مصرف البحرين المركزي ووفقاً لقانون الشركات التجارية رقم 21 لسنة 2001 المعدل وعقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي.

6- الموافقة على التعديلات التالية على النظام الأساسي (التي يتم إجراؤها وفقاً للتعديلات الأخيرة لقانون الشركات التجارية رقم 21 لسنة 2001 المعدل):

(أ) تعديل المادة 47 من النظام الأساسي للشركة لتضمين فقرة جديدة تحت رقم (7) على النحو التالي:

" (7) يجوز أيضاً عقد اجتماعات المساهمين عن طريق وسائل الإتصال الإلكترونية أو الهاتفية وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية."

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تعديل المادة 47 من النظام الأساسي لتضمين الفقرة الجديدة (7) المذكورة أعلاه.

(ب) تعديل المادة 44 فقرة (2) والمادة 46 فقرة (2) على النحو التالي:

تستبدل كافة الإشارات إلى "جريدتين يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية على أن تكون احدهما محلية" إلى "على الأقل صحيفتين محليتين تصدران يومياً إحداهما باللغة العربية والأخرى باللغة الإنجليزية".

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تعديل المادة 44 فقرة (2) والمادة 46 فقرة (2) على النحو المذكور أعلاه.

(ج) تعديل المادة 47 فقرة (1) على النحو التالي:

تستبدل الإشارة الى "جريدتان يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية" الى "على الأقل صحيفتين محليتين تصدران يوميا إحداهما باللغة العربية والأخرى باللغة الإنجليزية".

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تعديل المادة 47 فقرة (1) على النحو المذكور أعلاه.

(د) تعديل وإعادة صياغة المادة 55 على النحو التالي:

"مع مراعاة الأحكام والقواعد الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، يستخدم الإحتياطي القانوني (الإلزامي) لأجل زيادة رأسمال الشركة أو لتغطية خسائرها التي تتسبب في إنخفاض رأس المال. وإذا زاد الإحتياطي المذكور عن 50% من رأس المال الصادر يجوز أن تقرر الجمعية العامة توزيع مبلغ الزيادة على المساهمين في السنوات التي لا تحقق فيها الشركة ربحاً صافياً يكفي لتوزيع أرباح للأسهم على المساهمين."

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تعديل وإعادة صياغة المادة 55 على النحو المذكور أعلاه.

7- تفويض أياً من المفوضين بالتوقيع المدرجين في السجل التجاري المسجل لدى وزارة الصناعة والتجارة والسياحة ("المفوضون بالتوقيع") بالإنفراد أو أي شخص يفوضه المفوضون بالتوقيع بهذه الصلاحية لاتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ جدول الأعمال سابق الذكر ويشمل ذلك الحصول على كافة الموافقات من الجهات الرقابية وتوقيع الأحكام و الشروط الخاصة بالأسهم الممتازة من الفئة "هـ" المذكورة و تعديلات عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة أمام كاتب العدل وأية أستثمارات أو مستندات (وتشمل على سبيل المثال وليس الحصر، إجراء التعديلات المحدودة وغير الجوهرية حسبما يكون مطلوباً لتعديلات عقد التأسيس والنظام الأساسي) التي تطلبها السلطات الرقابية، وإيداع الأحكام و الشروط الموثقة وتعديلات عقد التأسيس والنظام الأساسي الموثقة لدى الجهات المختصة كما هو مطلوب.

وقد قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تفويض أياً من المفوضون بالتوقيع بالإنفراد أو أي شخص يفوضه المفوضون بالتوقيع بهذه الصلاحية لاتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ جدول الأعمال سابق الذكر ويشمل ذلك الحصول على كافة الموافقات من الجهات الرقابية وتوقيع الأحكام و الشروط الخاصة بالأسهم الممتازة من الفئة "هـ" المذكورة و تعديلات عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة أمام كاتب العدل وأية أستثمارات أو مستندات (وتشمل على سبيل المثال وليس الحصر، إجراء التعديلات المحدودة وغير الجوهرية حسبما يكون مطلوباً لتعديلات عقد التأسيس والنظام الأساسي) التي تطلبها السلطات الرقابية، وإيداع الأحكام و الشروط الموثقة وتعديلات عقد التأسيس والنظام الأساسي الموثقة لدى الجهات المختصة كما هو مطلوب.

انفستكوروب

ولعدم وجود أية أعمال أخرى تتعلق بإنفستكوروب القابضة ش.م.ب. للمناقشة، انتهى الاجتماع في الساعة 11:23 صباحاً.

سكرتير الاجتماع

رئيس الجمعية العامة غير العادية

Rashad

يوسف

رشا محمد سبكار

د. يوسف حمد الإبراهيم

رئيس مجلس الإدارة

ملحق " أ "

السادة أعضاء مجلس الإدارة
الذين حضروا اجتماع الجمعية العامة غير العادية
المنعقد في 24 نوفمبر 2020م

السيد جواكيم فاير

الشيخ محمد بن عيسى آل خليفة

السيد عبدالله محمد المزروعى

معالي المهندس عبداللطيف احمد العثمان

السيد جريجوري كام ليونج سو

السيد هشام صالح أحمد الساعى